

وزارة التربية والتعليم

قرار وزاري رقم ١٧٩ لسنة ٢٠٠٣

بتاريخ ٢٠٠٣/٨/٣٠

وزير التربية والتعليم

بعد الاطلاع على الدستور :

وعلى القانون رقم ١٠ لسنة ١٩٩٠ بشأن نزع ملكية العقارات للمنفعة العامة؛

وعلى قانون نظام الإدارة المحلية الصادر بالقانون رقم ٤٣ لسنة ١٩٧٩

وعلى القوانين المعدلة له؛

وعلى مذكرة السيد الأستاذ مدير الهيئة العامة للأبنية التعليمية باتخاذ إجراءات

الاستيلاء المؤقت على العقار؛

قرار

مادة ١ - يستولى مؤقتاً لصالح مديرية التربية والتعليم بمحافظة الجيزة على كامل أرض وينا، العقار الذي تشغله مدرسة القطمرى الثانوية التجارية المشتركة وأرض ومباني الملحق بها ومساحتها (٢٦٥٢م^٢) الكائنة بقرية القطمرى - مركز العياط وذلك تمهيداً لاتخاذ إجراءات نزع الملكية، وحدوده كالتالي:

الحد البحري : طريق عرض (٦١م) وبطول (٤٩,٥٥م).

الحد القبلي : أرض زراعية بطول (٤٨,٨٧م).

الحد الشرقي : أرض زراعية بطول (٤٣,٦٠م).

الحد الغربي : أرض زراعية بطول (٤٣,٩٣م).

مادة ٢ - ينشر هذا القرار في الواقع المصري، ويصل به من تاريخ نشره، وعلى جميع الجهات المختصة تنفيذ ذلك.

وزير التربية والتعليم

أ. د/ حسين كامل يهاء الدين